واستد ركه ك فوهم
نفس المومن اي روحه معلقة بعد موته بدينه اي محبوسة
عن مقامها الكريم الذي اعد لها او عن دخولها الجنة في زمرة الصالحين
ويتحصره ما في خبر اخر تشكوا الي ربها الوحدة حتي يقضي عنه بالبنا
للمفعول او الفاعل وحينيذ فيحتمل ان يراد يقضي وزنته فحذف
المضاف واسند الفعل الي المضاف اليه وان يراد يقضي المديون بيوم
الحساب دينه ذكره الطيبي او المراد ان سره معلق بدينه اي مشغول
لا يتفرغ لما امر به حتي يقضيه او المراد بالدين دينا اذانه في فضول
او محرم واما يودي الله عمن ادان الجايز ونوي وفاه وفيه حث
الانسان علي وفا دينه قبل موته ليسلم من هذا الوعيد الشديد حم
ت في الجنايز ه في الاحكام ك في البيع عن ابي هريرة قال ت حسن
وقال ك صحيح وصححه ابن حبان ايضا ورواه عنه الشافعي وغيره
نفقة الرجل علي اهله من نحو زوجة وولد وخادم يريد بها وجه
الله صدقة في الثواب وفي رواية نفقة علي نفسه واهله صدقة
وذلك لانه يكف بها من السوال ويكف من ينفق عليه وهذا ان قصد
الامتثال والقربة كما دل عليه قوله في رواية وهو يحتسبها فدل علي
ان شرط الثواب الاحتساب واخذ منه تقييد اطلاق الثواب في جماع
الحليلة بما اذا قصد نحو ولد او اعفاف قال في الاتحاف واهله هنا زوجته
وخدمه ونحو ذلك ممن هو في مونته عادة او شرعا خ في كتاب المغازي
ت عن ابن مسعود عقبة بن عمرو البدري وقضية كلام المصنف
ان ذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه مع انه في الفردوس عزاه لهما جميعا
باللفظ المزبور
نفي بعهدهم ونستعين الله عليهم قاله لحذيفة لما خرج هو وابوه
يشهد ابدرا فاخذهما كفار قريش فاخذوا منهما عهدا ان لا يقاتلا معه
فاتياه فاخبراه فقال انصرفا ثم ذكره حم م عن حذيفة بن اليمان
نهران من الجنة النيل والفرات لا تعارض بينه وبين عدها اربعة
في الحديث المار لاحتمال انه اعلم اولا باثنين الشيرازي عن ابي هريرة
رمز لحسنه
نهيتكم انفا عن زيارة القبور واما الان فزوروها فانها تذكركم
الموت فيه ندب زيارة القبور بعد نهيهم عنها ففيه الجمع بين الناسخ والمنسوخ
والمخاطب به الرجال ك عن انس

نهيتكم

نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان لكم فيها عبرة الخطاب
فيه وفيما قبله للرجال فيكره للنسا زيارتها وهي كراهة تحريم ان اشتملت
زيارتهن علي التعديد والبكا والنوح علي عادتهن والا فكراهة تنزيه
ويستثنى قبور الانبيا فيسن لهن زيارتها والحق بهم الاوليا طب
عن ام سلمة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف
ورواه احمد بلفظ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة قال
الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى فلو عزاه المصنف له كان اولي
نهيتكم عن التعري اي عن كشف العورة بلا حاجة وفي معجم
الطبراني عن ابن عباس باسناد ضعيف ان ذلك اول ما اوحي اليه
فما رويت عورته بعد انتهى الطيالسي ابو داود عن ابن عباس
رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه عمرو بن ثابت وهو ابن
ابي المقدام اورده الذهبي في الضعفا وقال تركوه وقال ابو داود
رافضي وسلمان بن حرب وسيجي ضعفه
نهيت ان امشي عريانا اي نهاني الله تعالى عن المشي حال كوني
عريانا من لباس يواري عورتي وهذا قبل ان ينزل عليه الوحي كما
يصرح به السبب الاتي وصرح به الديلمي عن ابن عباس فنهي قبل
النبوة عن المشي عريانا ثم نهي بعدها عن التعري مطلقا طب عن
العباس بن عبد المطلب قال كنا ننقل الحجارة الي البيت حين كانت
قريش تبنيه فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة فكنت
انا ورسول الله ننقل الحجارة علي رقابنا وازرنا تحت الحجارة فاذا غشينا
الناس اتزرنا فبينا انا امشي وهو امامي ليس عليه ازار فخر فالقيت
حجري وجيت اسعي فاذا هو ينظر الي السما فوقه قلت ما شانك فقام
فاخذ ازاره وقال نهيت ان امشي عريانا فكنت اكتمها مخافة ان يقولوا مجنون
حتي اظهر الله نبوته قال الهيثمي فيه قيس بن الربيع ضعفه جمع ووثقه
شعبة وغيره انتهى وفيه ايضا سماك بن حرب اورده في الضعفا وقال
ثقة كان شعبة يضعفه وقال ابن خراش في حديثه لين وهذا الحديث
رواه بنحوه الطبراني ايضا والحاكم من حديث ابي الطفيل وفيه بينما
هو يحمل الحجارة من اجياد لبنا الكعبة وعليه نمرة فضاقت عليه فذهب
يضعها علي عاتقه فبدت عورته من صغرها فنودي يا محمد خمر عورتك
فلم ير عريانا بعد ذلك وكان بين ذلك وبين البعث خمس سنين انتهى
نهيت عن المصلين قاله مرتين وفي رواية البزار عن ضرب المصلين

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1